**الشروط الخاصة**

**لأعمال زراعة منطقة (72) عمارة اسكان اجتماعي وميادين وجزر وسطى بمدينة غرب قنا الجديدة**

**غرب قنا**

**بمدينة قنا الجديدة**

****

**1-لايجوز لمقدمي العطاءات شطب اى بند من العملية أو المواصفات أو أجراء اى تعديلات فيها مهما كان نوعها**

**2-على مقدمي العطاء كتابة أسعار العطاء بالمداد والعملة المصرية رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة فى كل صنف بحسب ماهو مدون بجداول الكميات عددا ووزنا او مقاسا دون تغيير او تعديل في الوحدة ويجب علية ان يوقع ويؤرخ كل قائمة الأسعار ولا يجوز له الكشط او المحو في جداول الكميات.**

**3-ليكن معلوما لمقدمي العطاءات إن الهيئة لن تقبل العطاءات التي بها اى اشتراطات.**

**4- يرفق مع العطاء مظروف فني يشتمل على سابقة الخبرة لأعمال مماثلة وللهيئة الحق في رفض العطاء إذا رأت أن سابقة الخبرة للشركة غير كافية .**

**5- مدة سريان العطاء (5) اشهر تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية .**

**6- العملية ينطبق عليها تقديم العطاء بنظام المظروفين وتخضع للقانون 182 لسنة 2018 بشان التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية.**

**7- يقدم مع العطاء تامين مؤقت قيمته كما هو محدد الإعلان يتم سداده بخطاب ضمان بنكي بنفس القيمة والعملة من بنك محلى معتمد ويكون ساري المفعول لمدة ستة اشهرمن تاريخ الفتح الفني أو بطريقة الدفع الالكتروني أو خصما" من مستحقات الشركة عن عمليات أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غير ها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون .**

**8- التأمين المؤقت شرط لقبول العطاء .**

**9- تقدم العطاءات في مظروفين منفصلين احدهما للعرض الفني والاخر للعرض المالي .**

والعرض الفني يشمل الاتى:-

**- اصل كراسة الشروط والمواصفات المطروحة موقعة ومختومة من مقدم العطاء .**

**- تاريخ تأسيس الشركة (الهيكل التنظيمي والقانونى لها ).**

**- اقرار بالالتزام بالتأمين على لعمالة وفقا لقوانين التأمينات السائدة اذا تطلبت طبيعة العملية ذلك .**

**- تعهد بألاتقل قيمة المكون المصري الصناعي عن 40 % من إجمالي قيمة العقد 0**

**- في حالة تنفيذ نسبة المكون الصناعي المقررة يلزم تقديم شهادة بنسبة المكون الصناعي المصري صادرة من اتحاد الصناعات المصرية بعد اعتمادها من الهيئة العامة للتنمية الصناعية0ا**

**- الموقف المالي للشركة خلال الثلاث سنوات الاخيره**

**- اصل خطاب الضمان.**

**- صورة من شهادة عضوية المقاول فى سجل الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء للعام الحالى مع احضار اصل شهادة البيانات من الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء.**

**- موافقة الاتحاد التعاونى للجمعيات التى ترغب فى الاشتراك فى خارج نطاق محافظتها.**

**الشروط الخاصة**

**لأعمال زراعة منطقة (72) عمارة اسكان اجتماعي وميادين وجزر وسطى بمدينة غرب قنا الجديدة**

**- التسجيل لدى وزارة الداخلية " قطاع المشروعات والتنمية " للحصول على الشهادة الأمنية المؤمنة على الموقع الالكتروني [WWW.UCA-](http://WWW.UCA-) RDS.COM مع تقديم إقرار بتقديم الشهادة فور صدورها وقبل التعاقد وبحد أقصى 11/5/2024.**

**صورة البطاقة الضريبية وكذلك صورة التسجيل بالضريبة على القيمة المضافة.**

**- أسماء البنوك التي تتعامل معها الشركة .**

**- سابقة الخبرة فى اعمال مماثلة ( شهادات خبرة من جهات حكومية بنهو الاعمال – صور مستخلصات سداد تامينات )**

**- صورة السجل التجاري.**

**- البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع.**

**- بيان باسماء الذين لهم حق التعامل مع الجهاز.**

**- بيان بمعدات والات الشركة المستخدمه طوال فترة المشروع.**

**- يتم تقديم c.d عليه نسخة من كافة المستندات المقدمة بالعرض الفنى .**

**10- يتم اعفاء المنشات الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائى ومن نصف التأمين النهائى اذا كان المنتج الصناعى محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعى المصرى وترد القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة .((مادة رقم (7) من القانون رقم (5) لسنة 2015))**

**11 - ليكن معلوما لمقدمي العطاءات إن العقد المرفق بمستندات العطاء يمثل الشروط العامة للعملية ولا يجوز تعديله أو الاعتراض على ما جاء به ويعتبر تقديم المقاول لعطائه إقرار منه**

**بذلك وإذا خالف ذلك يعتبر عطائه ملغى ولا يعتد به.**

**12 – المقاول مسئول مسئولية كاملة على جميع الأعمال المنفذة بالموقع لحين تسليمها .**

**13- الأسعار شاملة كافة انواع الرسوم والدمغات والضرائب التي يتحملها قانونا مقدم العطاء بما فيها ضريبة القيمة المضافة المقررة قانونا وما تحصله وحدة العمالة الغير منتظمة بمديرية القوي العاملة تنفيذا للمادة 26 من قانون العمل رقم 12 لسنة 2003 .**

**الشروط الخاصة**

**لأعمال زراعة منطقة (72) عمارة اسكان اجتماعي وميادين وجزر وسطى بمدينة غرب قنا الجديدة**

**14- الشكاوى المتعلقة بمخالفة احكام القانون :" فى حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه الى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت فى الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى الى المكتب المذكور وفقا للمواعيد التالية :-**

|  |  |
| --- | --- |
| **الحالة** | **المدة المسموح بها** |
| * **شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط** | **قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الاقل** |
| * **شكاوى متعلقة بالبت الفنى** | **قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الماليه بيومى عمل على الاقل** |
| * **شكاوى متعلقة بالبت المالى** | **قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الاقل** |
| * **شكاوى متعلقة بدخول اجراءات التعاقد حيز التنفيذ** | **يتم تقديمها بعد يومى عمل على الاكثر من صدور القرار الذى يتضرر منه الشاكى** |

**15- لن يتم صرف دفعة مقدمة وفي حالة قيام مقدم العطاء بطلبها في عطائه يعتبر شرطا مخالفا.**

**16- العطاء وحدة واحدة لا تتجزأ.**